

فقه الحج 9

سامي بن محمد الصقير

فلله ذاك الموقف الاعظم الذي كموقف يوم عرض بل باسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم وبارك على عبده ورسوله نبينا محمد وعلى الله واصحابه واتباعه باحسان الى يوم الدين - 00:00:03
اما بعد فقد توقف بنا الكلام في الحلقة السابقة على ذكر شيء من الفوائد والمسائل المتعلقة في حديث جابر ابن عبد الله في صفة حج النبي صلى الله عليه وسلم - 00:00:32

وتوقف بنا الكلام على ان النبي عليه الصلاة والسلام صلى في منى الظهر والعصر والمغرب والعشاء والفجر وانه عليه الصلاة والسلام لم يجمع بين الظاهرين ولا بين العشائين فدل ذلك على ان السنة - 00:00:47
الحج يوم التروية في منى ان يصلی كل صلاة في وقتها من غير جمع وان كان الجمع جائز اذا كان الانسان مسافرا لكن السنة افضل والسنة كما تكون بالفعل تكون بالترك ايضا - 00:01:07

ويؤخذ من هذا الحديث ايضا من الفوائد من قوله رضي الله عنه ان النبي عليه الصلاة والسلام صلى بها الظهر والعصر والمغرب والعشاء والفجر ثم دفع الى عرفة ان السنة ان يمكن للانسان في منى الى ان تطلع الشمس - 00:01:25
ويؤخذ منه ايضا ان المشروع سار الى عرفة ان ينزل بنمرة قبل ان يقف بعرفة ان تيسر لان الرسول صلى الله عليه وسلم لما اتى عرفة لما اتى عرفة وجد القبة قد ضربت له بنمرة فنزل بها حتى زالت الشمس - 00:01:45
فيشرع للحج ان تيسر ان ينزل في نمرة وان يمكن بها حتى تزول الشمس وفيه ايضا دليل على مشروعية الخطبة في يوم عرفة لان الرسول صلى الله عليه وسلم اتى بطن الوادي خطيب الناس - 00:02:09

وكانت خطبة عظيمة بليغة وهذه احدى الخطب التي دلت السنة على مشروعيتها في الحج والخطب التي تشرع في الحج ثلاث الخطبة الاولى في يوم عرفة فان الرسول عليه الصلاة والسلام خطيب الناس - 00:02:31
والخطبة الثانية في يوم النحر والخطبة الثالثة في اليوم الحادي عشر وهو يوم القر او يوم الرؤوس كما في حديث سراء بنت نبهان قالت خطبنا رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:02:53

يوم الرؤوس وقال اليهوس هذا اوسط ايام التشريق وفيه ايضا في هذا الحديث دليل على ان الخطبة في يوم عرفة تكون قبل الاذان لانه غضب عليه الصلاة والسلام ثم اذن ثم اقام ثم اذن يعني امر من يؤذن ثم اقام يعني امر من يقيم - 00:03:09
وفي هذا الحديث ايضا من المسائل مشروعية الجمع بين الظهر والعصر في يوم عرفة فان النبي صلى الله عليه وسلم جمع بين الظهر والعصر جمع تقديم والحكمة من كونه عليه الصلاة والسلام يجمع جمع تقديم لا تأخير - 00:03:32

عمران الاول لاجل ان يتسع الوقت ويطول الوقت للدعاء وثانيا ان الناس كانوا في وقت الزوال كانوا مجتمعين ولو تفرغوا في عرفة لشق ولا صعب جمعهم مرة ثانية فكان من حكمة النبي صلى الله عليه وسلم ومن رأفته بامته ان جمع بهم جمع تقديم - 00:03:55
لاجل ان يتفرغوا للدعاء ولاجل ان يذهب كل واحد الى منزله ومسكنه وفي هذا الحديث ايضا دليل على انه لا يشرع التنفل بين الصالاتين فلا يشرع ان يتنفل بين الظهر والعصر - 00:04:21

لقوله ولم يصلى بينهما شيئا وهذا هو السنة للمسافر كل مسافر فالسنة ان يدع سنة الظهر القبلية والبعدية وسنة المغرب وسنة العشاء هذه هي الصلوات الثلاث التي يسن للمسافر ان يدع ما يتعلق بهن من السنن والرواتب - 00:04:40
اما بقية السنن بالنسبة للمسافر كركعتين الفجر والوتر وسنة الظحي وبين كل اذان صلاة وسنة الوضوء والتهجد في اخر الليل فهذا

مشروع للمسافر كما يشرع لغيره واما ما يعتقد بعض العوام من ان المسافر لا يشرع في حقه التنفل مطلقا فهذا القول ليس له اصل - 00:05:05

صحيح ولا معنى رجيح ويؤخذ من هذا الحديث ايضا مشروعية استقبال القبلة هذا الدعاء والذكر في يوم عرفة بين النبي صلى الله عليه وسلم استقبال القبلة ورفع يديه ويشرع لمن اراد الدعاء - 00:05:33

والذكر في يوم عرفة ان يستقبل القبلة وان يتضرع الى الله عز وجل بالدعاء وان يكثر من الدعاء. فان النبي صلى الله عليه وسلم قال في يوم عرفة خير الدعاء دعاء يوم عرفة - 00:05:55

وخير ما قلت انا والنبيون من قبل لا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قادر فينبغي للمؤمن ان يستكثر من الدعاء في هذا اليوم. وان يلح على الله عز وجل وان يقبل عليه - 00:06:12

ويدعوه دعاء موقعنا بالاجابة وان يغتنم هذا الوقت فانه لا يدرى ربما ادرك يوم عرفة من الاعوام القابلة ام اخترته المنية ولم يدركه في هذا الحديث ايضا دليل على انه يجب الوقوف - 00:06:30

في عرفة الى ان تغرب الشمس فان النبي صلى الله عليه وسلم وقف بعرفة الى غروب الشمس ولو كان الدفع قبل الغروب جائزا لكان النبي صلى الله عليه وسلم يدفع او يرخص - 00:06:53

في بعض اصحابه او ببعض الضعفة من ازواجهم ونحوهم ان يرخص لهم في ذلك فلما بقي عليه الصلاة والسلام في عرفة الى ان غربت الشمس دل ذلك على انه يجب - 00:07:09

على من وقف بعرفة نهارا ان يستمر بها الى ان تغرب الشمس وجوبا وقد قال عليه الصلاة والسلام خذوا عني مناسكم والاصل فيما فعله صلى الله عليه وسلم فيما يتعلق في حجه الاصل انه - 00:07:23

التعبد وانه يقتدى به وفي هذا الحديث ايضا من الفوائد عن استحباب الدفع بسكينة ووقار وخصوص وخشوع في عنا النبي صلى الله عليه وسلم امر اصحابه بذلك وقال لهم السكينة السكينة - 00:07:41

السكينة السكينة وانما قال ذلك لانه جرت العادة ان الناس اذا حبسوا ثم سمح لهم فانه يحصل بينهم اسراع واندفاع اراد عليه الصلاة والسلام ان يسكنهم وان يلزمهم الخشوع والخصوص فكان يشير بيده الكريمة - 00:08:04

سكينة السكينة ويستفاد من هذا الحديث ايضا استحباب الدفع من عرفة بسكينة ووقار لان النبي صلى الله عليه وسلم لما دفع كان يشير بيده الكريمة الى اصحابه السكينة السكينة بل انه عليه الصلاة والسلام - 00:08:28

كان قد شنق اناقته القسوة الزمام حتى ان رأسها ليصيب مورك رحله عليه الصلاة والسلام في شرع الامام ولمن كان قدوة ان يحيث الناس وان يأمرهم على السكينة حالة الدفع من عرفات. وان يكون دفعه بخصوص وخشوع. يقول جابر رضي الله عنه حتى اتى المزدلفة - 00:08:48

صلى بها المغرب والعشاء. المزدلفة مشعر من المشاعر المقدسة وسميت المزدلفة من الاذلال لانه يتقارب بها الى منى وتسمى جمعا لان الناس يجتمعون فيها فصلى بها المغرب والعشاء وكان عليه الصلاة والسلام قد وصل الى المزدلفة في وقت العشاء - 00:09:15
بانه كان في اخريات القوم فلم يصل الى المزدلفة الا متأخرا بعد دخول وقت العشاء يقول صلى باذان واحد واقامتين تاذن اذانا واحدا واقام للمغرب واقام للعشاء ولم يسبح بينهما شيئا. يعني انه لم يتتنفل ولم يتطوع بين هاتين الصالاتين المجموعتين - 00:09:41

ثم اضطجع حتى طلع الفجر يعني بعد ان فرغ من صلاة المغرب والعشاء اصطحب عليه الصلاة والسلام ولم يذكر جابر رضي الله عنه انه اوثر فمن المعلوم ومن المعلوم ان الرسول عليه الصلاة والسلام كان يحافظ على الوتر حظرا وسفرا - 00:10:06

فيقال ان جابر هنا طوى ذكر الوتر لانه امر معلوم يقول رضي الله عنه ثم اضطجع حتى طلع الفجر وصلى الفجر حين تبين له الصبح باذان واقامة. اي انه عليه الصلاة والسلام بادر بصلوة الفجر وصلاتها في اول - 00:10:30

ثم ركب حتى اتى المشعر الحرام المشعل الحرام جبل صغير هو مكان المسجد الموجود الان في المزدلفة فاستقبل القبلة فدعاه وكبره

وهلله ووحده بمعنى انه قال الله لا الله الا الله والله اكبر ونحو ذلك - [00:10:49](#)
فلم يزل واقفا حتى اسفر جدا. يعني لم يزل واقفا يدعو الله ويحمده ويکبره ويهلله حتى اسفر جدا ودفع قبل ان تطلع الشمس عليه الصلاة والسلام قبل ان تطلع الشمس - [00:11:13](#)

حتى اتى بطن محسر وهو وادي محسر سمي بذلك لانه يحشر سالكه وهذا الوادي بين منى والمزدلفة فليس من منى وليس من المزدلفة قال اهل العلم بين كل مشعرین واد - [00:11:31](#)

ما بين عرفة والمزدلفة وادي عرنة وبين المزدلفة ومن وادي محسر لما اتى وادي محسر عليه الصلاة والسلام حرك قليلا يعني اسرع قليلا. قال اهل العلم يسن ان يسرع قدر رمية حجر - [00:11:54](#)

واختلف اهل العلم رحمهم الله في حكمة الاسراع في هذا الوادي يعني لما اسرع النبي صلى الله عليه وسلم في هذا المكان فقال بعض اهل العلم ان الحكمة من ذلك ان هذا المكان دعث - [00:12:15](#)

بمعنى ان ان سير الدواب يضعف اذا دخلتها اذا وطأت اقدامها هذا الوادي فاسرى عليه الصلاة والسلام وقيل ان سبب اسراعه ان هذا المكان اهلك فيه اصحاب الفيل فهو مكان عذاب - [00:12:32](#)

فاراد عليه الصلاة والسلام ان يسرع في هذا المكان الذي هو مكان عذاب وقيل ان سبب اسراعه ان المشركين كانوا يقفون في هذا المكان يذكرون امجادهم وامجاد ابائهم وهذا القول اقرب الى الصواب - [00:12:52](#)

ان النبي عليه الصلاة والسلام انما اسرع في هذا المكان مخالفة للمشركين واما القول بان هذا المكان اعني وادي محسر هو المكان الذي اهلك فيه اصحاب الفيل. فهذا القول ضعيف - [00:13:11](#)

وذلك لأن اصحاب الفيل لم يهلكوا في هذا المكان وإنما اهلكوا في مكان يقال له المغمس أو المغمسم الافيج كما قال امية ابن ابي الصلت ان ايات ربنا ظاهرات لا يماري فيها الكفور. حبس الفيل بالمغمسم حتى - [00:13:28](#)

لا يحبوك انه معكور هذا ما اتسع له وقت هذه الحلقة ونستكمم ما تبقى من المسائل والاحكام والفوائد في الحلقة القادمة ان شاء الله وصلى الله على نبينا محمد وعلى الله وصحبه اجمعين - [00:13:47](#)

فلله ذاك الموقف الاعظم الذي ك موقف يوم عاض بل يباهي يقول فاشهد غرفت ذنبهم واعطيتهم ما املوه وانعم بشراكم يا اهل الموقف الذي به يغفر - [00:14:03](#)